

قرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ١٠١٢٩ لسنة ٢٠١٥

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته ؛

وعلى قانون المرافعات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته ؛

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ٩٣ لسنة ٢٠١٥ بإنشاء بعض المحاكم الابتدائية

وتعديل مسمى واختصاص بعض المحاكم الابتدائية الأخرى ؛

وعلى كتاب السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون الهيئة العامة لصندوق أبنية

دور المحاكم والشهر العقارى المؤرخ ٢٠١٥/١٢/٧ ؛

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون إدارة المحاكم ؛

قرر:

(المادة الأولى)

تُنشأ محكمة جزئية تتبع محكمة شمال القاهرة الابتدائية تختص بنظر جنح ومخالفات

النقل والمواصلات ، ويكون مقرها محافظة القاهرة بمبنى هيئة السكة الحديد برمسيس ،

وذلك اعتباراً من تاريخ صدور القرار .

(المادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره .

صدر فى ٢٠١٥/١٢/١٥

وزير العدل

المستشار/ أحمد الزند